

7837- حكم من أفر القضاة حتى أدركه رمضان الآخر - الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول بالنسبة لزوجتي عليها قضاء أربعة أيام وأدركها رمضان وهي لم تقضي ماذا يجب عليها. ان كانت لم تستطع في هذه الفترة حتى دخل عليها رمضان فيبقى القضاء في ذمتها اذا انتهى رمضان انها تقضي وليس عليها غير القضاء اما اذا - [00:00:00](#) متكاسلة حتى دخل عليها رمضان الجديد وهي لم تقضي من غير عذر فانها يكون عليها شيء اهم الشيء الاول القضاء ثانيا عليها الاطعام من كل يوم مسكينا عن التأخير. نعم - [00:00:20](#)